جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5479 - حكم من ترك زوجته عدة سنوات دون أن يقوم بالحقوق الزوجية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول في سؤال اخر مر ما يقارب اكثر من تسعة عشر عاما. وابي هاجر لامي لا يفي لها بحقوق الزوجية بحقوق الزوجية التي شرعها الله بين الزوجين. ولا تزال الحال هذه حتى - <u>00:00:00</u>

وامي موجودة في البيت تقوم على رعاية شؤوننا. فما الحكم والحال هذه؟ هل تعتبر مطلقة سرور الفترة المذكورة جزاكم الله خيرا. هذا فيه تفصيل ان كانت الطلاق او العدل ولم يفعل هو يأثم بذلك. بهذا الهجر. اما اذا كان قد خيرها - 00:00:20

وقال ما يمكن ان اعدل بينك وبين ضرتك او لا يمكن ان نقوم بواجبك من جهة المراجعة والجماع اذا كان قال لها ذلك فهو معلوم. هم. ولا حرج عليه اما ان كان هجرها وتركها ولم يطلقها وهي تطلب الطلاق هذا لا يجوز له يأثم بذلك - <u>00:00:48</u>

وان كان عند هؤلاء فعليه النفقة عليهم. نعم. المقصود ان هذا الهجر ان كان عن اعلام له اعلام الله. واخبار لها انه لا يستطيع القيام بحقها وانه مستعد لطلاقها ولكن لن تطلب الطلاق فلا حرج عليه - <u>00:01:12</u>

لانها هي التي رجعت بهذا الشيء وقد بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم مدة طويلة وهي في عصمته ولم يكن يخسم لها لانها رضيت بذلك وجاءت يومها لعائشة. الله اكبر. رضي الله عنها. الله - <u>00:01:30</u>

ان هذا اذا كان الرضا منها هو موافقة فلا بأس. اما اذا كان هو جبرها لم يطلقها ولم يعطها حقها فهو يأثم. نعم - <u>00:01:42</u>